

Distr.: General
19 November 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون
البند ٨٠ من جدول الأعمال

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته
ونشره وزيادة تفهمه
تقرير اللجنة السادسة

المقرر: السيد توفيق موسايف (أذربيجان)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والستين للجمعية العامة عملاً بقرارها ٩١/٦٧ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.
- ٢ - وقد قررت الجمعية العامة بناء على توصية المكتب، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.
- ٣ - ونظرت اللجنة السادسة في هذا البند في جلساتها ١١ و ١٢ و ٢٧ و ٢٨ المعقودة في ١٦ و ١٧ تشرين الأول/أكتوبر وفي ٦ و ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وترد آراء الممثلين الذين تكلموا أثناء نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة المتصلة بالموضوع (A/C.6/68/SR.11 و 12 و 27 و 28).
- ٤ - وكان معروضا على اللجنة، لأغراض نظرها في البند، تقرير الأمين العام (A/68/521).



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.6/68/L.34

٥ - في الجلسة ٢٧، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل غانا، باسم المكتب، مشروع قرار بعنوان "برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه" (A/C.6/68/L.14)، ونقح شفويا الفقرة ١٨ من منطوقه بالاستعاضة عن عبارة "تعرب عن تقديرها لإثيوبيا وتايلند لموافقتها على استضافة دورتين دراسيتين إقليميتين للأمم المتحدة في مجال القانون الدولي في عام ٢٠١٣"، بعبارة "تعرب عن تقديرها لإثيوبيا على استضافة دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي ولتايلند على موافقتها على استضافة تلك الدورة في عام ٢٠١٣".

٦ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة بدون تصويت مشروع القرار A/C.6/68/L.14 بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ٧).

ثالثاً - توصية اللجنة السادسة

٧ - توصي اللجنة السادسة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٩٩ (د-٢٠) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه للإسهام في تحسين المعرفة بالقانون الدولي كوسيلة من وسائل تعزيز السلام والأمن الدوليين وتشجيع العلاقات الودية والتعاون بين الدول،

وإذ تعيد تأكيد أن برنامج المساعدة نشاط أساسي من أنشطة الأمم المتحدة وأنه قد أرسى الأساس للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة منذ نحو نصف قرن للعمل على تحسين المعرفة بالقانون الدولي،

وإذ تنوه بالمساهمة الكبيرة التي يقدمها برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ونشره. بما يعود بالفائدة على المحامين من جميع البلدان والنظم القانونية ومناطق العالم منذ قرابة نصف قرن،

وإذ تشدد على الإسهام الهام لبرنامج المساعدة، وبخاصة دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي ومكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، في تعزيز برامج الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال سيادة القانون،

وإذ تعيد تأكيد أن الطلب المتزايد على أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي وأنشطة نشره يطرح تحديات جديدة لبرنامج المساعدة،

وإذ تسلّم بأهمية أن يفيد برنامج المساعدة على نحو فعال الجهات المشمولة به، بما في ذلك ما يتعلق منه باللغات، واطعة في اعتبارها القيود المفروضة على الموارد المتاحة،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج المساعدة^(١) وبآراء اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه الواردة في التقرير^(٢)،

(١) A/68/521.

(٢) المرجع نفسه، الفقرات ٧٣ و ٧٥ إلى ٧٩.

وإذ تلاحظ مع القلق أن أنشطة برنامج المساعدة، وبخاصة تنظيم دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي على أساس منتظم ومواصلة تطوير مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، لا يمكن أن تكفي لاستمرارها الموارد المتاحة في إطار الميزانية البرنامجية الحالية أو المقترحة، بغض النظر عن أحكام قرارات الجمعية العامة ١١٣/٦٤ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٥/٦٥ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٩٧/٦٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٩١/٦٧ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وإذ تلاحظ مع الأسف أن دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لآسيا والمحيط الهادئ لعام ٢٠١٣ قد ألغيت لعدم كفاية التمويل، وأنه لم تعقد دورة دراسية إقليمية من دورات الأمم المتحدة في مجال القانون الدولي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لما يقارب عشر سنوات،

وإذ ترى أن القانون الدولي ينبغي أن يحتل مكانة لائقة في تدريس المواد القانونية في كل الجامعات،

واقترانها منها بضرورة تشجيع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والجامعات والمؤسسات على تقديم مزيد من الدعم لبرنامج المساعدة وعلى زيادة أنشطتها الرامية إلى تعزيز تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، ولا سيما الأنشطة التي تفيده بوجه خاص الأشخاص المنتمين إلى البلدان النامية،

وإذ تعيد تأكيد استصواب الاستفادة إلى أبعد حد ممكن، عند تنفيذ برنامج المساعدة، من الموارد والتسهيلات التي تتيحها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والجامعات والمؤسسات وغيرها،

وإذ تعيد أيضا تأكيد الأمل في أن تؤخذ في الاعتبار، لدى تعيين محاضرين ذوي مؤهلات عالية للحلقات الدراسية المقرر عقدها في إطار برامج الزمالات في مجال القانون الدولي، ضرورة كفالة تمثيل النظم القانونية الرئيسية والتوازن بين مختلف المناطق الجغرافية،

١ - توافق على المبادئ التوجيهية والتوصيات الواردة في الفرع الثالث من تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين^(١)، ولا سيما المبادئ التوجيهية والتوصيات الرامية إلى تعزيز وتنشيط برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه استجابة للطلب المتزايد على أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي ونشره؛

- ٢ - تأذن للأمين العام بأن يضطلع في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ بالأنشطة المحددة في تقريره؛
- ٣ - تأذن أيضا للأمين العام بأن يقدم منحة دراسية واحدة على الأقل في عام ٢٠١٤ ومنحة دراسية واحدة على الأقل في عام ٢٠١٥ في إطار زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار؛
- ٤ - تأذن كذلك للأمين العام بمواصلة تطوير مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي وزيادة تطويرها باعتبارها إسهاما رئيسيا في تدريس القانون الدولي ونشره في جميع أنحاء العالم وبمواصلة تمويل هذا النشاط من اعتمادات الميزانية العادية، وعند الاقتضاء من التبرعات المالية التي ترد استجابة للطلبات الواردة في الفقرتين ٢١ و ٢٢ أدناه؛
- ٥ - تعرب عن تقديرها للأمين العام للأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج المساعدة، وبخاصة لما يبذله من جهود في سبيل تعزيز أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي ونشره وتوسيع نطاقها وتحسينها في إطار برنامج المساعدة في عام ٢٠١٣؛
- ٦ - تطلب إلى الأمين العام أن ينظر في قبول مشاركة مرشحين في مختلف عناصر برنامج المساعدة من البلدان الراغبة في تحمل كامل تكاليف تلك المشاركة؛
- ٧ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يوفر، وفقا لقرار الجمعية العامة ٩١/٦٧، وبخاصة الفقرة ٧ منه، الموارد اللازمة لبرنامج المساعدة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ بغرض كفالة استمرار فعالية البرنامج ومواصلة تطويره، وبخاصة تنظيم دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي بصفة منتظمة، وكفالة توفر مقومات البقاء لمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي؛
- ٨ - تسلّم بأهمية منشورات الأمم المتحدة القانونية التي يعدها مكتب الشؤون القانونية في الأمانة العامة، وتطلب إلى الأمين العام إصدار المنشورات المشار إليها في تقريره بشتي الأشكال، بما في ذلك المنشورات المطبوعة التي تعد أساسية بالنسبة إلى البلدان النامية؛
- ٩ - تلاحظ مع التقدير صدور موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢ والمجلد الثلاثين من مجموعة قرارات التحكيم الدولي والحولية القانونية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٢؛
- ١٠ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يصدر المجلد المقبل من سلسلة الأمم المتحدة التشريعية المتضمنة مواد تتعلق بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليا؛

١١ - **ترحب مرة أخرى** بالجهود التي يبذلها مكتب الشؤون القانونية في سبيل تحديث منشورات الأمم المتحدة القانونية، وتثني، بوجه خاص، على شعبة التدوين في مكتب الشؤون القانونية لمبادرة النشر المكتبي التي تضطلع بها والتي عززت كثيرا من إصدار منشوراتها القانونية في حينها ومكنت من إعداد مواد التدريب القانوني، وتطلب إتاحة المواد اللازمة لضمان مواصلة هذه المبادرة الناجحة؛

١٢ - **تشجع** مكتب الشؤون القانونية على مواصلة تعهد مواقعها الإلكترونية المدرجة في مرفق تقرير الأمين العام وتوسيع نطاقها باعتبارها أداة قيمة لنشر مواد القانون الدولي ولإجراء البحوث القانونية المتقدمة؛

١٣ - **تشجع** على الاستعانة بالمتدربين الداخليين والمساعدين في مجال البحوث لإعداد مواد لمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي؛

١٤ - **تثني** على شعبة التدوين لما اتخذته من تدابير لتحقيق الوفورات في تكاليف برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي من أجل الإبقاء على عدد الزمالات المتاحة لهذا البرنامج التدريبي الشامل في مجال القانون الدولي؛

١٥ - **تعرب عن تقديرها** لأكاديمية القانون الدولي في لاهاي للمساهمة القيمة التي لا تزال تقدمها لبرنامج المساعدة، مما يتيح للمرشحين في إطار برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي الحضور والمشاركة في برنامج الزمالات بالتزامن مع الدورات الدراسية التي تنظمها أكاديمية لاهاي؛

١٦ - **تلاحظ مع التقدير** الإسهامات التي تقدمها أكاديمية لاهاي في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، وهيب بالدول الأعضاء والمنظمات المهتمة أن تولي الاعتبار للنداء الذي وجهته الأكاديمية والداعي إلى الاستمرار في تقديم الدعم وزيادة ترعاها، إن أمكن، بهدف تمكين الأكاديمية من القيام بأنشطتها، ولا سيما الأنشطة المتصلة بالدورات الدراسية الصيفية والدورات الدراسية الإقليمية وبرامج مركز الدراسات والبحوث في مجال القانون الدولي والعلاقات الدولية؛

١٧ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها شعبة التدوين في سبيل إنعاش دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي وعقدتها باعتبارها نشاطا تدريبيًا له أهميته؛

١٨ - **تعرب عن تقديرها** لإثيوبيا على استضافة دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي ولتايلند على موافقتها على استضافة تلك الدورة في عام ٢٠١٣ وإثيوبيا وأوروغواي وتايلند لموافقتها على استضافة دورة الأمم المتحدة

الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا وللمرة الأولى منذ ما يقارب عشر سنوات لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وآسيا والمحيط الهادئ، وذلك في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، وتعرب عن تقديرها أيضا لكوستاريكا لإبدائها الاستعداد لاستضافة دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٥؛

١٩ - **تعرب عن تقديرها** للاتحاد الأفريقي على الإسهام القيم الذي لا يزال يقدمه إلى دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا الذي يمكن مشاركين من الحضور والمشاركة في الدورة الدراسية الإقليمية والمحاضرات المعقودة في الاتحاد الأفريقي؛

٢٠ - **تشجع مرة أخرى** شعبة التدوين على التعاون مع المعهد الأفريقي للقانون الدولي، المكرس لتوفير التعليم العالي والبحث في القانون الدولي اللازمين لتنمية أفريقيا، في تنفيذ الأنشطة ذات الصلة في هذا المجال في إطار برنامج المساعدة؛

٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل التعريف ببرنامج المساعدة وأن يدعو، بصورة دورية، الدول الأعضاء والجامعات والمؤسسات الخيرية وغيرها من المؤسسات والمنظمات الوطنية والدولية المهتمة والأفراد المهتمين بالأمر، إلى تقديم تبرعات بهدف تمويل البرنامج أو المعاونة بغير ذلك من الوسائل على تنفيذه والتوسع فيه إن أمكن؛

٢٢ - **تكرر طلبها** إلى الدول الأعضاء والمنظمات والمؤسسات المهتمة والأفراد المهتمين بالأمر تقديم التبرعات اللازمة لأموال منها برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ومكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي؛

٢٣ - **تحث**، بوجه خاص، جميع الدول الأعضاء والمنظمات والمؤسسات المهتمة والأفراد المهتمين بالأمر على تقديم تبرعات لدورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي التي تنظمها شعبة التدوين، كتكملة مهمة لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، مما يخفف بالتالي العبء الواقع على عاتق البلدان التي قد تستضيف تلك الدورات ويمكن من عقد الدورات الدراسية الإقليمية بصفة منتظمة؛

٢٤ - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء التي قدمت تبرعات لدعم برنامج المساعدة؛

٢٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريرا عن تنفيذ برنامج المساعدة في عام ٢٠١٤ وأن يقدم، عقب إجراء مشاورات

مع اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، توصيات تتعلق ببرنامج المساعدة في السنوات التالية؛

٢٦ - **تخلص** إلى أن التبرعات لم تثبت أنها طريقة مناسبة لتمويل أنشطة برنامج المساعدة المحددة في تقرير الأمين العام وفي قرار الجمعية العامة ٩١/٦٧، وبخاصة دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي ومكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي^(٣)، وأن الحاجة تدعو، بالتالي، إلى توفير المزيد من التمويل الذي يمكن التعويل عليه لتلك الأنشطة، مع مراعاة ما خلصت إليه اللجنة الاستشارية في دورتها الثامنة والأربعين^(٤)؛

٢٧ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند المعنون "برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه".

(٣) انظر أيضا الفقرة ٣٤ من القرار ٧٨/٦٧.

(٤) A/68/521، الفقرة ٧٨.